



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

18 ذو القعدة 1439 - 31 يوليو 2018





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	هيئة حقوق الإنسان
5	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية



هيئة حقوق الإنسان

هيئة حقوق الإنسان تنتج مسلسلاً كرتونياً بنكهة حقوقية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439هـ - 31 يوليو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1660374>

«عكاظ» (الرياض)

أنتجت هيئة حقوق الإنسان مسلسلاً كرتونياً بعنوان «آخر مرة يا جدي» لتوعية الأطفال بحقوقهم بأسلوب جذاب يتناسب مع هذه المرحلة العمرية، وذلك في إطار برنامجها الخاص بنشر ثقافة حقوق الإنسان، ويعرض المسلسل على قناة الهيئة في موقع اليوتيوب <https://www.youtube.com/channel/UCBsHSQcV9JgaYmM5bYeQ4AQ>. ويتكون المسلسل من اثنتي عشرة حلقة، يتم في كل حلقة تناول أحد الحقوق أو إحدى القيم التي يُراد التعريف بها واكتسابها أو تحذير الطفل من انتهاك حقوقه.

وتهدف الحلقة الأولى في المسلسل التي جاءت باسم «المرجيحة» إلى تعزيز قيمة احترام المرأة لدى الطفل، في حين تساعد الحلقة الثانية «العصفورة» على تعزيز قيمة الحرية المنضبطة، وتؤصل الحلقة الثالثة «الطائرة الورقية» مبدأ احترام الملكية.

أما الحلقة الرابعة «الرجل الآلي» فتحدث على حسن التعامل مع العاملة المنزلية، وتبرز الحلقة الخامسة «ضربة جزاء» مفهوم العدالة، بينما تتناول الحلقة السادسة «كرسي متحرك» حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

ويحذر المسلسل في حلقاته السابعة «القبو» من تعرض الأطفال للعنف والأذى، كما تحذر الحلقة الثامنة «الشتلة» من الكراهية، وتبرز الحلقة التاسعة «المدرسة الثانية» دور المسجد والعلاقة بين الإسلام وحقوق الإنسان.

وتُعرف الحلقة العاشرة «حقوق الإنسان» بشكل مبسط معنى حقوق الإنسان لإيصال مفهومه للأطفال، في حين تؤكد الحلقة الحادية عشرة على مبدأ الحوار وحرية التعبير لدى الأطفال، وتهتم الحلقة الثانية عشرة «خالد فوق الشجرة» بالتحذير من التشهير بالآخرين خصوصاً في الإعلام الجديد.

ويأتي مسلسل «آخر مرة يا جدي» كرافد من روافد البرنامج الإعلامي التوعوي الذي يهتم بنشر ثقافة حقوق الإنسان في المملكة وتنفيذه هيئة حقوق الإنسان ضمن مهامها في نشر الوعي في هذا المجال.

جازان: برنامج علمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439هـ - 31 يوليو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1660504>

«سهيل الحمزي (جازان@suhail_alhamzi)، محمد الكادومي (جازان@mohm887777)»

رعى أمير منطقة جازان بالنيابة الأمير محمد بن عبدالعزيز بن محمد، احتفالية فرع هيئة حقوق الإنسان بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص لعام 2018، الذي حددته الأمم المتحدة في 30 يوليو من كل عام، و دشّن البرنامج العلمي المصاحب للفعاليات، وذلك على مسرح المدينة الجامعية بجامعة جازان.

وأكد مدير فرع هيئة حقوق الإنسان بجازان عبدالله بن إدريس المباركي، بأن القيادة الرشيدة تبذل جهوداً مكثفة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص ووضعت آليات لمنع ومكافحة هذه الجرائم ووضعت العقوبات إيماناً بأهمية مكافحة الجريمة بجميع أشكالها ومنع حدوثها وأخذت على عاتقها مواجهتها ونشر الوعي بخطورتها. من جهة ثانية، استقبل الأمير محمد بن عبدالعزيز بن محمد، في مكتبه بديوان الإمارة أمس، الأمين العام للجمعية السعودية للتوحد الدكتور طلعت بن حمزة الوزنة والوفد المرافق له الذي يزور المنطقة. وبحث اللقاء جميع المواضيع التي تهتم عمل الجمعية والخدمات التي تقدمها لأطفال التوحد وأسرههم بالمنطقة من خدمات وأعمال تسهم في توفير احتياجات أطفال التوحد، وتخفيف معاناة أسرهم في مجالات التعليم والرعاية الصحية وغيرها من المجالات وفق الخطط والآليات التي وضعتها الجمعية وما توفره من إمكانيات.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

صدور أحكام قضائية بحق معتدين على ممارسين صحيين

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439هـ - 31 يوليو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4595337>

أصدرت المحاكم المختصة عدداً من الأحكام القضائية تتضمن عقوبات بحق أشخاص بعد ثبوت إدانتهم وقيامهم بالاعتداء جسدياً ولفظياً على ممارسين صحيين في منشآت صحية تابعة لوزارة الصحة وذلك في عدد من مناطق ومحافظات المملكة، إذ شملت هذه العقوبات السجن لفترات متعددة والجلد تعزيراً أمام المرفق الصحي الذي حصل فيه الاعتداء بالإضافة إلى دفع غرامات مالية، إذ قامت وزارة الصحة ممثلةً في الإدارة العامة للشؤون القانونية بمتابعة هذه القضايا والترافع لدى الجهات القضائية واستكمال كافة الإجراءات النظامية حتى صدور هذه الأحكام.

وكانت الصحة أكدت في وقت سابق أنها حريصة على سلامة كافة منسوبيها وكوادرها الصحية، ولا تقبل بأي حال من الأحوال المساس بهم أو الاعتداء عليهم لفظياً وجسدياً، كما أكدت الوزارة حفظ حق كل متضرر، موضحةً أن الاعتداء على الممارس الصحي لفظياً أو جسدياً يعد جريمة يعاقب عليها القانون وأن عقوبة المعتدي تصل للسجن عشر سنوات، وغرامة مالية تصل لمليون ريال.

وأوضحت الصحة أنها لن تآلو جهداً في سبيل حمايتهم واتخاذ كافة الإجراءات النظامية، بما يكفل الحفاظ على حقوقهم ورد الاعتبار لهم في حالة تعرضهم لأي أذى. وأهابت الصحة بأي متضرر التواصل المباشر مع الجهات المختصة عبر القنوات الرسمية في حال الاعتداء اللفظي أو الجسدي والتوجه إلى «حقوق وعلاقات المرضى» أو بالاتصال على الرقم 937.

يذكر أن وزير الصحة أكد في وقت سابق أن الصحة لن تنتازل في الحق العام ضد أي اعتداء على الذين يقدمون خدمة إنسانية للمجتمع.

ربط إصدار وتجديد رخص العمل بتوثيق عقد الإيجار السكني

في «إيجار»

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439هـ - 31 يوليو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4595099>

أعلنت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ووزارة الإسكان عن ربط إصدار أو تجديد رخص العمل بتوثيق عقد الإيجار السكني في شبكة «إيجار»، وذلك ضمن الجهود الرامية لتنفيذ برامج التحول الوطني من خلال تنسيق الجهود وإيجاد حلول مبتكرة تسهم في توفير بيئة مناسبة.

ويأتي الربط بين الجهتين إنفاذاً لقرار مجلس الوزراء بتاريخ 1438/5/16هـ الذي ألزم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية باشتراط وجود عقد إيجار مسجل في شبكة «إيجار» لإصدار رخص العمل أو تجديدها.

واتفقت الوزارتين على أن يبدأ التنفيذ الكامل لعملية الربط مطلع شهر سبتمبر المقبل، على أن تبدأ المرحلة الأولى من ربط توثيق عقود الإيجار في شبكة «إيجار» بتجديد رخص العمل، مع خطة توعوية مشتركة للفئات المستهدفة تضمن نجاح المشروع.

ويهدف الاتفاق بين الوزارتين إلى ضمان توثيق الوافدين لعقود الإيجار على الشبكة، وهو ما يعزز إثراء الخدمات المقدمة ويسهم في تنمية التحول الإلكتروني.

وتعمل وزارة الإسكان على تطوير منظومة القطاع الإيجاري في المملكة بشكل متوازن من خلال إيجاد حلول مستدامة لتحديات السوق العقاري، في إطار حماية أطراف العملية الإيجارية وحفظ حقوق كل من المستأجر كمشترك والمؤجر كمستثمر والوسيط العقاري المحرك الرئيس للعملية الإيجارية، وذلك للارتقاء بخدمات قطاع الإيجار العقاري، الذي يتضمن مجموعة من الخدمات الإلكترونية المتكاملة والتي ستسهم في تهيئة قطاع الإيجار بالشفافية والثقة والحياد. ويحقق اتفاق الربط العديد من المزايا لمستخدمي الشبكة الإلكترونية لخدمات الإيجار كالأستفادة من الخدمات الإلكترونية المرتبطة مع الجهات ذات العلاقة، كما وفرت وزارة الإسكان عدة خدمات لضمان إجراء التوثيق على شبكة إيجار، منها تطبيق «وسطاء عقاريون» والذي يوفر للمستأجر والمؤجر خيار التعرف على عنوان أقرب وسيط عقاري معتمد لدى «إيجار»، كما تعمل وزارة الإسكان على إطلاق العديد من المزايا.

وتسعى المملكة من خلال برامج التحول الوطني في وزارة الإسكان إلى تيسير أعمال سوق تأجير المنازل من خلال إنشاء منصة إلكترونية متمثلة في برنامج «إيجار»، إضافة إلى الارتقاء بالخدمات المقدمة للمستفيدين من مواطنين ومقيمين.

يذكر أن «إيجار» أطلق رسمياً في 12 فبراير 2018 تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء بتاريخ 3/4/1435 هـ والقاضي بإنشاء الشبكة الإلكترونية لخدمات الإيجار وذلك لتيسير إجراء التعاملات الإيجارية وإثباتها وتعزيز الثقة بين أطرافها، وتسجيل الاتراقات المتبادلة بين المؤجرين والمستأجرين والوسطاء العقاريين في قطاع المساكن المعدة للإيجار.



• الصحة: لا حالات وبائية أو أمراض محجربة بين الحجاج

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439 هـ - 31 يوليو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1696043>

الرياض - محمد الحيدر

أكدت وزارة الصحة أنه لم تسجل حتى الآن أي حالات وبائية أو أمراض محجربة بين الحجاج والوضع الصحي مطمئن ولله الحمد، وقالت أنها تُركز في مقدمة أولوياتها على النواحي الوقائية للحجاج، وتتابع المستجدات والمتغيرات التي تطرأ على الوضع الصحي عالمياً، بالتعاون والتنسيق مع منظمة الصحة العالمية والهيئات الصحية الدولية، مثل مراكز مراقبة الأمراض الدولية، كما اتخذت العديد من الإجراءات الاحترازية ومنها إصدار الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في القادمين في موسم الحج حسب المتغيرات الوبائية العالمية، وتعميمها على جميع الدول التي يفد منها الحجاج عبر سفارات خادم الحرمين الشريفين وممثليها في الخارج للعمل بموجبها عند منح تأشيرات العمرة والحج، إضافة إلى تفعيل مراكز المراقبة الصحية بمنافذ دخول الحجاج.

وأوضحت أن عدد القادمين عبر المنافذ الصحية الذين قدمت الوزارة لهم الخدمات الوقائية بلغ من 1 ذو القعدة حتى الآن (480794) حاج فيما بلغت النسب العامة لالتزام الحجاج باللقاحات الوقائية حتى تاريخه حوالي 80% للحمى الشوكية و 89% للحمى الصفراء و 97% لشلل الأطفال.

وزير العمل يتفقد مركز التأهيل الشامل ودار الملاحظة الاجتماعية في جدة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439هـ - 31 يوليو 2018م
<http://www.alriyadh.com/1695934>

جدة - أحمد الهلالي
تفقد وزير العمل والتنمية الاجتماعية المهندس أحمد بن سليمان الراجحي في زيارة ميدانية اليوم الاثنين، مركز التأهيل الشامل، ودار الملاحظة الاجتماعية في محافظة جدة.
واطلع الراجحي أثناء الزيارة على سير العمل في المركز والدار، والخدمات المقدمة للفئات المشمولة من الوزارة، بالإضافة إلى الخطط المستقبلية لرفع مستوى العمل والخدمات؛ لتتناسب مع تطورات وتوجهات القيادة تجاه هذه الفئات من المواطنين.
واستمع وزير العمل والتنمية الاجتماعية، خلال لقاءه نزلاء المركز والدار، إلى المقترحات والأفكار التطويرية التي ستعمل عليها الوزارة خلال المرحلة المقبلة.



أمير عسير يناقش تمكين المرأة في سوق العمل

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439هـ - 31 يوليو 2018م
<https://www.al-madina.com/article/583759>

المدينة - عسير
ناقش صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز أمير منطقة عسير خلال استقباله في مكتبه بالإمارة أمس، نائبة وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتورة تماضر بن يوسف الرماح، وعددا من الوكلاء، مشروعات الوزارة في المنطقة، وتفعيل مشروعات ومؤسسات القطاع الثالث، وتأسيس المؤسسات غير الربحية من خلال مستثمرين من القطاع الخاص، ودعم إنشاء الجمعيات الخيرية والمهنية المتخصصة. كما تم خلال اللقاء مناقشة عدد من الموضوعات التي تهتم بالمرأة، وحفظ حقوقها، وتمكينها في سوق العمل، انطلاقاً من رؤية المملكة 2030، وأهمية رفع نسبة التوظيف في منطقة عسير ببرامج الوزارة وتمكين الشباب والشابات من العمل واستحداث نشاطات أخرى، وتم مناقشة مبادرات وزارة العمل والتنمية الاجتماعية لمواكبة الرؤية الوطنية الشاملة للمملكة
وفي نهاية اللقاء أعربت نائبة وزير العمل والتنمية الاجتماعية، عن شكرها وتقديرها لسموه على ما يقدمه من دعم واهتمام للفرع ودعمه لبرامج ومبادرات الوزارة كافة.

المباحث الإدارية تجدد الدعوة للإبلاغ عن جرائم الرشوة

3 طرق لاستقبال بلاغات المواطنين والمقيمين

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439هـ - 31 يوليو 2018م

<https://www.al-madina.com/article/583706>

سعيد الزهراني - الطائف

دعت المباحث الإدارية مجدداً كافة المواطنين والمقيمين إلى الإبلاغ عن جرائم الرشوة باعتبارها الجهة المختصة بتلقي البلاغات عن هذا النوع من الجرائم. وأكدت على ضرورة الاتصال على الرقم الموحد 980 على مدار الساعة أو على الفاكس 0114420057 أو الإيميل 980@900.moi.gov.sa وطلبت المباحث الإدارية في رسائل sms بثتها إلى كافة الهواتف الجوالة للمستخدمين في المملكة إلى عدم التردد في الإبلاغ عن هذه الجرائم..

كل موظف عام طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ وعداً أو عطية لأداء عمل من أعمال وظيفته يعد مرتشياً ويعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز عشر سنوات وبغرامة لا تزيد على مليون ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين، ولا يؤثر في قيام الجريمة اتجاه قصد الموظف إلى عدم القيام بالعمل الذي وعد به .
كل موظف عام طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ وعداً أو عطية للامتناع عن عمل من أعمال وظيفته يعد مرتشياً ويعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا النظام.
كل موظف عام طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ وعداً أو عطية للإخلال بواجبات وظيفته أو لمكافأته على ما وقع منه ولو كان ذلك بدون اتفاق سابق، يعد مرتشياً ويعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا النظام .
كل موظف عام أدخل بواجبات وظيفته بأن قام بعمل أو امتنع عن عمل من أعمال تلك الوظيفة نتيجة لرجاء أو توصية أو وساطة، يعد في حكم المرتشي ويعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد على مئة ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين .

كل موظف عام طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ وعداً أو عطية لاستعمال نفوذ حقيقي أو مزعوم للحصول أو لمحاولة الحصول من أية سلطة عامة على عمل أو أمر أو قرار أو التزام أو ترخيص أو اتفاق توريد أو على وظيفة أو خدمة أو مزية من أي نوع، يعد مرتشياً ويعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا النظام .
كل موظف عام طلب لنفسه أو لغيره أو قبل أو أخذ وعداً أو عطية بسبب وظيفته لمتابعة معاملة في جهة حكومية ولم تنطبق عليه النصوص الأخرى في هذا النظام، يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سنتين وبغرامة لا تزيد على خمسين ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين، ويعاقب بالعقوبة نفسها من أعطى أو عرض العطية أو وعد بها للغرض المشار إليه وكذلك الوسيط في أية حالة من هذه الحالات.

من عرض رشوة ولم تقبل منه يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز عشر سنوات وبغرامة لا تزيد على مليون ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين .

يعاقب الراشي والوسيط وكل من اشترك في إحدى الجرائم الواردة في هذا النظام بالعقوبة المنصوص عليها في المادة التي تجرمها، ويعتبر شريكاً في الجريمة كل من اتفق أو حرض أو ساعد في ارتكابها مع علمه بذلك متى تمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق أو التحريض أو المساعدة .

كل شخص عينه المرتشي أو الراشي لأخذ الرشوة وقبل ذلك مع علمه بالسبب، يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سنتين وبغرامة لا تزيد على خمسين ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين .
يعتبر من قبيل الوعد أو العطية - في تطبيق هذا النظام - كل فائدة أو ميزة يمكن أن يحصل عليها المرتشي أيًا كان نوع هذه الفائدة أو تلك الميزة أو اسمها، سواء كانت مادية أو غير مادية .

يترتب على الحكم بإدانة موظف عام أو من في حكمه بارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا النظام العزل من الوظيفة العامة وحرمانه من تولي الوظائف العامة أو القيام بالأعمال التي يعد القائمون بها في حكم الموظفين العامين، وفقاً لنص المادة الثامنة من هذا النظام .

جريمة الرشوة والعقوبات

كل من يعمل لدى الدولة أو لدى أحد الأجهزة ذات الشخصية المعنوية العامة، سواء بصفة دائمة أو مؤقتة.

المحکم أو الخبير المعين من قبل الحكومة أو أية هيئة لها اختصاص قضائي.

كل مكلف من جهة حكومية أو أية سلطة إدارية أخرى بأداء مهمة معينة.

كل من يعمل لدى الشركات أو المؤسسات الفردية التي تقوم بتشغيل المرافق العامة أو صيانتها أو تبأشر خدمة عامة

كل من يعمل لدى الشركات المساهمة أو المؤسسات الفردية التي تزاول الأعمال المصرفية.

رؤساء وأعضاء مجالس إدارات الشركات

من يطبق عليهم نظام مكافحة الرشوة



4 حقوق تذكرها قبل ذهابك للتسوق

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439هـ - 31 يوليو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1660548>

«عكاظ» (جدة) @Okaz online)

ثمة حقوق للمستهلك يجهلها الكثيرون عند تسوقهم، لكن وبحسب وزارة التجارة مشروعة لهم ومخالفتها تعرض صاحب المنشأة للعقوبة، ومن أبرز هذه الحقوق عند تجولك في أي مركز تجاري أن «لا تسأل بكم» كون الجهة البائعة مطالبة بوضع بطاقة السعر على جميع المنتجات المعروضة بشكل واضح ومقروء للمستهلك، كما أنها مطالبة بمنحك المتبقي لثمن السلعة من أجزاء الريال التي تمثل العملات المعدنية عند الشراء، ومجرد تجاهلها ذلك يعد مخالفة بإمكانك الشكوى ضد المنشأة، وعند مشاهدتك عبارة البضاعة المباعة لا ترد ولا تستبدل فاعلم أنها مخالفة وتستوجب العقاب، إذ إن المحلات ملزمة برد البضاعة المعيبة أو استبدالها حسب طلبك، وهذه العبارة ممنوعة من وزارة التجارة، ومن حقك الحصول على فاتورة مفصلة باللغة العربية لطلبك وعدم وجود ذلك مخالفة للنظام.

ودشن موقع وزارة التجارة الإلكتروني منذ فترة، برنامجاً خاصاً للتوعية بما لك وما عليك بعنوان «أعرف حقك» تضمن رسائل توعوية عدة للمستهلك مصحوبة بجولات رقابية مكثفة، بهدف تعزيز المبدأ لدى المستهلك والتاجر على حد سواء.

مؤسسات الدولة ودورها في مكافحة الفساد

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439هـ - 31 يوليو 2018م
http://www.aleqt.com/2018/07/31/article_1429061.html

كلمة الاقتصادية

لا يوجد خطر على المجتمع مثل خطر الفساد، فالفساد يهدد أهداف التنمية مباشرة، ذلك أنه يخلل العدالة الاجتماعية تماما، ويخلل التوزيع العادل للثروة، وهذا يولد مشكلات اقتصادية مختلفة، ليس الاحتكار بأقلها خطرا، فالفساد في منتهاه عملية "حقيرة" تأمرية، ليصبح المال دولة بين الأغنياء فقط، وهذا يجعل الفقر متفشيا، والبطالة لا تتزحزح والإنتاج في أقل مستوياته، ولهذا كانت محاربة هذه الآفة الخطيرة أولى أولويات خادم الحرمين الشريفين، وفي كل مناسبة تتم الإشارة إلى ضرورة مكافحة الفساد والشفافية في ذلك. ورغم أن جهود مكافحة الفساد قد بدأت منذ عهد الملك عبدالله - رحمه الله - عندما أمر بإنشاء هيئة لمكافحة الفساد، إلا أن العمل الحقيقي لهذا المفهوم كان على يد الملك سلمان وولي عهده الأمير محمد بن سلمان، الذي يردد المجتمع اليوم مقولته الشهيرة "لن ينجو أحد تورط في الفساد كائنا من كان"، ولعل التجربة الكبيرة للمملكة في هذا الشأن قد برزت للعالم أجمع عندما تمت إحالة أكثر من وزير إلى لجنة خاصة بهذا الشأن. لكن مشكلة الفساد - بوصفها ظاهرة اجتماعية خطيرة - أنها متلونة ومتعددة المظاهر، وإن تمحورت حول حصول فئة من المجتمع على مزايا وحقوق ليست لهم. وقد يكون ذلك من خلال تسهيلات غير نظامية من بعض الفاسدين في الحكومة، كما حدث قبل نحو شهر من الآن، عندما تم إيقاف مسؤول كبير في وزارة الدفاع. وقد يكون من خلال الاعتداء السافر على الأراضي الحكومية بتزوير الصكوك والوثائق، مع تساهل في الفحص والتثبيت، وهذا ما أعلنته الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" خلال الأيام الماضية، عندما تم ضبط تعديلات على ثلاث أراض حكومية تقدر مساحتها بنحو 40.3 مليون متر مربع في العاصمة الرياض، منها أرض تبلغ قيمتها التقديرية أكثر من مليار ريال. من المهم في شأن مكافحة الفساد ذلك الدور الأساس، الذي يقوم به المجتمع للإبلاغ عن الفساد وعن مرتكبيه، وهو ما يسمى في علم مكافحة الفساد والغش "المبلغين Whistleblowers أو نافخي الصفارات بالمعنى الحرفي للعبارة"، فهناك قضايا لا يمكن اكتشافها بالطرق العادية أو الإجراءات الرقابية لأسباب عدة، من بينها أن مرتكب الفساد قادر على تعطيل هذه الإجراءات بحكم المنزلة الوظيفية أو الاجتماعية، أو مثلما حدث في الأراضي المعتدى عليها، فلم تكن هناك خلافات بين أطراف تكشف عن الفساد، بل تم تزوير صكوك الأراضي وتسويرها بناء على ذلك، ولولا ما قام به "المبلغون" فما كان ليُكتشف عن هذه الاعتداءات، وهذا يوضح دور المجتمع في التفاعل مع الحملة الكبرى التي يقودها الملك القائد ضد الفساد، ذلك أن أكثر من 90 في المائة من قضايا الفساد في العالم تم الكشف عنها من خلال مبلغين، لم يكن ذلك من خلال الإجراءات الرقابية العادية. وإذا كان دور المجتمع الواعي مهما جدا في الحرب ضد الفساد، فإن هناك قضيتين متلازمتين لهذا الموضوع، أولاهما الجديدة في البلاغات وعدم إشغال الجهات المختصة بشأن قضايا لا تمثل فسادا، بل مجرد خلافات في فهم النظام، أو أن هذه البلاغات كيدية، ذلك أن مثل هذا "لو كان بحسن نية" يضع الجهود المؤسسية، ويضعف من مصداقية المبلغين، كما أنه يتيح فرصة نمو الفساد، مع انشغال الجهات المختصة بقضايا هامشية غير ذات أهمية نسبية، والقضية الأخرى هي أهمية وجود نظام لحماية الشهود، ونظام لحماية المبلغين ومكافأتهم، ذلك أن المبلغين - في الغالب - قد يتخرجون من التبليغ لأسباب، منها قلق التورط في قضايا قد تشغلهم عن حياتهم اليومية، أو قد تسبب لهم الفصل التعسفي أو الملاحقة القضائية، ولهذا فنحن بحاجة إلى هذه الأنظمة عاجلا، كما أن على هيئة مكافحة الفساد نشر الأرقام الخاصة بالبلاغات في كل الجهات وكل الطرق، فإن مجرد نشر هذه الأرقام سيعزز من ثقافة التبليغ، مع إرشادات خاصة لتجنب البلاغات الكيدية، كما أنه سيحد من جرأة الفاسدين؛ نظرا للتلاحم بين المجتمع والهيئة في محاربة هذه الآفة الخطرة، حتى إن لم تمثل ظاهرة في المجتمع السعودي، كما أشار إلى ذلك خادم الحرمين الشريفين، والله الحمد.

من أجل تعزيز حقوق ذوي الإعاقة»

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 18 ذو القعدة 1439هـ - 31 يوليو 2018م
<http://www.alhayat.com/article/4595310>

نايف معلا

*تعتبر السعودية طرفاً في اتفاق حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري له بموجب المرسوم الملكي م/28 بتاريخ 1429/5/22 هـ الذي قضى بالانضمام إليهما من دون أي تحفظات، واتخذت العديد من التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الحاجات، والتي توجت بإنشاء هيئة رعاية الأشخاص ذوي الحاجات بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 266 وتاريخ 1439/5/27 هـ.

وعلى رغم التقدم المحرز في هذا المجال، فإن هناك ثمة تدابير ينبغي اتخاذها لبلوغ أفضل المستويات في مجال تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، استعرض منها على سبيل الذكر لا الحصر؛ ضرورة الموازنة بين التشريعات الوطنية ومبادئ أحكام اتفاق حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمفاهيم الواردة فيه، لاسيما وأن الكثير من الأنظمة التي تعنى بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل مباشر كنظام رعاية المعوقين، وغير مباشر كالأنظمة الصحية ونحوها، سارية، قبل انضمام المملكة إلى هذا الاتفاق، ما يتطلب النظر في مراجعة تلك الأنظمة في ضوء الاتفاق لتعكس النموذج القائم على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ومن ذلك توصيف التمييز على أساس الإعاقة، وإدماج المبادئ التي تضمنها الاتفاق في الأنظمة الوطنية ونحو ذلك. ولعله من الضروري إشراك ذوي الإعاقة في مناقشة الأنظمة القائمة، ومشروعات الأنظمة، والخطط والسياسات ذات الصلة بحقوقهم عند دراستها.

وفيما يتعلق بإمكان الوصول؛ فأرى مناسبة إضافة نص في نظام رعاية المعوقين يقضي بتقديم الخدمات المتاحة لعامة الجمهور؛ للأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيها المباني، والطرق، والمدارس، والمرافق الطبية، والمسكن، وأماكن العمل وغيرها من الخدمات الواردة في المادة التاسعة من الاتفاق، وإعادة النظر في الفقرة الـ15 من المادة الثامنة من لائحة إجراءات منح تراخيص النقل المدرسي، التي قد تكرر ضمناً فصل الفتيان والفتيات ذوي الإعاقة عن أقرانهم الآخرين.

وفيما يتعلق بإيداع ذوي الإعاقة في مؤسسات الرعاية الصحية والاجتماعية، فليس هناك نصوص قانونية تحظر - بصراحة - إيداعهم في تلك المؤسسات من دون موافقتهم الحرة والمستنيرة، أو موافقة الداعمين لهم مع مراعاة إراداتهم وأفضليتهم، إضافة إلى عدم وجود نص قانوني يعتبر إخفاء الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة الأطفال أو عزلهم أو إهمالهم شكلاً من أشكال التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة. فلعله من المناسب تضمين الأنظمة نصوصاً تغطي ذلك.

وبالنسبة للأطفال ذوي الإعاقة، فمن الضروري اتخاذ المزيد من التدابير لضمان وصولهم إلى التعليم الابتدائي في المراحل المبكرة، وتكثيف برامج محو الأمية التي تستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة، وتجنب إنشاء فصول خاصة للطلاب والطالبات من ذوي الحاجات قدر الإمكان، لما قد يترتب عليها من تكريس للفصل بينهم وبين الآخرين.

وينبغي توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة بشكل كافٍ في المنشآت والمرافق الصحية تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة من الوصول إليها، وخاصة في المحافظات والقرى، وشمول الأشخاص ذوي الإعاقة بالحملات الصحية الموجهة لعامة الجمهور وعدم استبعادهم.

وفيما يتعلق بالحق في العمل، فأرى ضرورة النظر في تعديل المادة الـ28 من نظام العمل التي تتضمن قيد تقديري فيما يتعلق بتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة يتمثل في إعطاء صاحب العمل صلاحية تقدير ما إذا كانت طبيعة العمل تمكن من تشغيل ذوي الإعاقة. ولعله من المناسب زيادة نسبة التشغيل التي تضمنتها هذه المادة، والبالغة أربعة في المئة، وإعادة النظر في النصوص القانونية المتعلقة بالانخراط في العمل والتي تشترط توافر اللياقة الصحية على نحو واسع. كما أنه من الضروري إنشاء مؤشر وطني يركز على معلومات نوعية وبيانات إحصائية تتضمن تفاصيل دقيقة وذات أثر تتعلق بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.



كاريكاتير




www.alhayat.com

AL HAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
18 ذو القعدة 1439هـ - 31
يوليو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4595307>

«نزاهة»، تحبط تعديلات على أراض حكومية قيمتها مليار ريال بالرياض



الرياض
www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء
18 ذو القعدة 1439هـ - 31
يوليو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1695925>